

تنظم هذه السياسة عملية استقطاب الأساتذة
الممارسون وتعيينهم في المعهد وشروطها.

مكتب رئيس المعهد



DOHA INSTITUTE
FOR GRADUATE STUDIES

سياسة أستاذ ممارسة

المعني بتنفيذ السياسة	جهة الاعتماد	تاريخ الاعتماد	الجهة الراعية	عنوان السياسة	رقم السياسة
الوحدات الأكاديمية والإدارية المتعلقة	مجلس أمناء معهد الدوحة للدراستات العليا	2022/02/06	رئاسة المعهد	سياسة أستاذ ممارسة	01

السياسات الأكاديمية سياسة أستاذ ممارسة

1.0 التعريف:

أستاذ ممارسة: الأستاذ الممارس هو عضو معترف به ضمن أعضاء هيئة التدريس في معهد الدوحة للدراسات العليا، والذي يُعَيَّن على أساس امتلاكه لخبرات مهنية متميزة، وما لديه من سجل حافل من المهارات التطبيقية النموذجية في القطاع أو مجال العمل، وتختلف إجراءات تعيينه عن إجراءات تعيين أساتذة المسار البحثي المنتظم، حيث يُعَيَّن الأستاذ الممارس على أساس مساهماته التطبيقية الفريدة في المجال المطلوب. وتسهم المواهب المهنية الفريدة للأستاذ الممارس، جنباً إلى جنب مع خبراته الميدانية المتميزة، وشبكة اتصالاته وعلاقاته المهنية، في إفادة الطلاب وتعزيز مهاراتهم العملية.

2.0 الغرض من السياسة:

زادت أهمية دور الأساتذة الممارسين ومساهماتهم في المؤسسات الأكاديمية، حيث يجري تبنيها على نطاق واسع، خاصة في التخصصات التي لها أبعاد مهنية وعملية وتتطلب خبرات مهنية. ويمكن للعديد من برامج معهد الدوحة للدراسات العليا يفي من خلال كليتيه، التي قد تستفيد من تكامل أدوار أعضاء هيئة التدريس المكونة من أساتذة المسار البحثي مع دور أساتذة الممارسة الذين يعملون على تدريس المهارات والكفاءات لمهنة معينة. ويشمل هذا الإشراف على التدريب ومشاريع التخرج، وتقديم المشورة المهنية. كما تحدد هذه السياسة المبادئ التوجيهية لتأسيس مثل هذا المنصب في معهد الدوحة للدراسات العليا.

3.0 نطاق السياسة:

تنطبق هذه السياسة على البرامج الأكاديمية التالية: (حقوق الإنسان، الصحافة، الإعلام، دراسات النزاع والعمل الإنساني، الدراسات الأمنية النقدية، العمل الاجتماعي، علم النفس الإكلينيكي، الإدارة العامة، والسياسات العامة)، وذلك شريطة موافقة نائب الرئيس للشؤون الأكاديمية على تعيين أساتذة ممارسة كأعضاء لهيئة التدريس فيها.

4.0 بيان السياسة:

المعايير العامة والتعيين:

4.1 أن تكون وظيفة الأستاذ الممارس مدرجة بشكل واضح ضمن رسالة البرنامج، واختصاصه، وأهدافه، ومخرجاته التعليمية.

4.2 أن يعين الأستاذ الممارس في معهد الدوحة للدراسات العليا بهدف دعم العملية التعليمية في البرامج المحددة، ومساندة الطلاب في تحصيل المخرجات التعليمية المحددة، وذلك عبر الاضطلاع بالأعباء والمهام التالية:

4.2.1 تولى العبء التدريسي المناسب.

4.2.2 دعم التعليم والتعلم في المجالات ذات المكونات التطبيقية المكثفة.

4.2.3 مساعدة الطلاب في إعداد مشاريع التخرج ومشاريع الأبحاث التطبيقية.

4.2.4 قيادة المشاريع الإبداعية التي تحسن من مخرجات التعلم البرنامج.

4.3 يستفيد الأستاذ الممارس من نفس الامتيازات التي يتمتع بها بقية زملائه من أعضاء هيئة التدريس، بما في ذلك الحق في التصويت.

4.4 يُعَيَّن الأستاذ الممارس على درجة واحدة تُمنَح استناداً إلى عدد سنوات خبرته المهنية، وإسهاماته في المجال المطلوب، ونوع المؤسسات التي عمل بها سابقاً ومستواها، والدرجات الأكاديمية التي حصل عليها. ويمكن أن يكون التعيين ضمن إطار تعيينات أستاذ زائر، أو أستاذ متعاون adjunct، أو تعيين ضمن الدرجات النظامية بحسب الاتفاق مع الأستاذ الممارس ومع ما يتطلبه/يحتاجه المعهد.

4.5 يُعَيَّن الأساتذة الممارسون اعتماداً على مؤهلاتهم، ومستوى خبراتهم، وخلفياتهم المهنية. وتعتبر الخبرات الإضافية في الأوساط الأكاديمية، لا سيما خبرات التدريس في جامعات معترف بها، في المجال المهني المحدد، مميزات إضافية مهمة.

4.6 يجب أن يكون الأستاذ الممارس:

4.6.1 حاصلًا على أعلى درجة علمية أكاديمية أو مهنية في المجال المطلوب (أو في مجال مناهز)، إضافة إلى الشهادات المهنية (إن كانت مطلوبة). وأي تعيين يجري بدون الدرجة الأكاديمية العليا، أو الشهادة المهنية في هذا المجال، يجب أن يقره البرنامج ويعتمده بما يناسب المهمة التعليمية الموكلة للأستاذ، وذلك وفقاً لمتطلبات اعتماد البرنامج، وسياسات تعيين الأستاذ الممارس المعمول بها في المعهد، وإجراءاتها.

4.6.2 ممارسًا ناجحًا وفعالًا، ولديه خبرة مهنية كبيرة في المجال المطلوب. يجب مراعاة عدد سنوات الخبرة المهنية وأخذها في الاعتبار عند التعيين، بينما يمكن التغاضي عن الأدوار المهنية البسيطة، أو السنوات التي قضهاها مقدم الطلب في مؤسسات صغيرة جدًا، مقارنة بمستويات الخبرة المهنية الأكثر جوهرية. وتكون لجان التوظيف هي المسؤولة عن تحديد كيفية احتساب سنوات الخبرة المهنية المذكورة في سجل الخبرة المهنية لمقدم الطلب وأهميتها.

واجبات الأساتذة الممارسين ومساهماتهم:

التدريس:

4.7 يعين الأستاذ الممارس على أساس خبرته المهنية في المجال المطلوب، حيث يكون من المتوقع أن تفيد هذه الخبرة طلاب معهد الدوحة للدراسات العليا من خلال دعمهم لتحقيق المخرجات التعليمية للبرنامج وتحقيق أهدافه.

4.8 يجب أن يكون العبء التدريسي للأستاذ الممارس مساويًا للعبء التدريسي لأعضاء هيئة التدريس النظاميين، ما لم يُحدِّد نائب الرئيس للشؤون الأكاديمية غير ذلك بالتشاور مع الكلية المعنية.

4.9 يفترض أن يوفر الأستاذ الممارس تعليماً فعالاً معتمداً على الخبرة والممارسة في المجالات المكملية لعملية التدريس المقدمة عبر هيئة التدريس التقليدية ذات التوجه البحثي. وعلى الأستاذ الممارس إثبات القدرة على تزويد الطلاب بفهم أعمق للتطبيق العملي لمجال معين من الدراسة، وتعزيز تكامل الدراسة الأكاديمية والبحثية مع الخبرة العملية.

4.10 يتوقع من الأستاذ الممارس الاستمرار النشط والفاعل في مهنته بما يساهم في إغناء عمله وتيسير مهامه ذات الطبيعة التطبيقية. وقد يتضمن هذا الاستمرار في عضوية الاتحادات والجمعيات الفنية والمهنية والأنشطة المماثلة، والحفاظ على الترخيص المهني، إن وجد.

4.11 يتوقع من الأستاذ الممارس تولي دور الإشراف، والمشاركة في لجان مشاريع التخرج.

4.12 يجوز تكليف الأستاذ الممارس بالإشراف أو المشاركة في لجان تقييم رسائل الماجستير، بتكليف من رئيس البرنامج إذا كان يحمل الدرجة الأكاديمية النهائية، أو ثبت أن لديه معرفة معمقة في الأسس النظرية والمنهجية.

البحث:

4.13 يُتوقع من الأستاذ الممارس تحضير مشاريع إبداعية (مثل الأفلام الوثائقية، أو الأعمال الفنية، أو الفيديو، أو المشاريع المعروضة على شبكة الإنترنت) وغيرها من المخرجات المهنية الأخرى المنشورة، التي تساهم في تطوير التخصص إما بشكل مطبوع أو رقمي.

4.14 لا يُطلب من الأستاذ الممارس إنتاج البحوث الأكاديمية المنشورة في الكتب الأكاديمية، أو المجالات المحكمة.

4.15 يحق للأستاذ الممارس الحصول على تمويل التطوير المهني لاستخدامه في دعم المشاريع الإبداعية. ويكون هذا التمويل مساوياً لمبالغ تمويل الأبحاث المتاحة لأعضاء هيئة التدريس النظاميين.

4.16 يحق للأستاذ الممارس التقدم بطلب للحصول على منح التمويل الداخلية، والتي تمنح على أسس تنافسية، وذلك شرط توفر بند الموازنة المخصص لذلك.

4.17 يجب تشجيع الأستاذ الممارس على التقدم للحصول على منح تمويل مهنية من مصادر خارج المعهد لتمويل مشاريعه الإبداعية وأبحاثه العملية.

الخدمة:

4.18 يُتوقع من الأساتذة الممارسين المشاركة في العمل في خدمة البرنامج، أو المعهد، بما في ذلك المشاركة النشطة في اللجان العاملة على مستوى المعهد أو الكليات.

4.19 لا يجوز أن يشارك الأستاذ الممارس كعضو دائم في لجنة الترقيات، ولكن يمكن استدعاؤه للتشاور بشأن ملفات ترقية الأساتذة الممارسين.

4.20 يتوقع من الأستاذ الممارس الإبقاء على علاقة وثيقة، ومستمرة، مع مجال تخصصه العملي المهني، بطرق تخدم البرنامج الذي عُيّن فيه.

4.21 يُتوقع من الأستاذ الممارس استخدام شبكة علاقاته في المجال المطلوب، بطرق تساعد على خلق فرص لطلاب المعهد.

الرتب الأكاديمية وجدول الرواتب

4.22 يعين أستاذ الممارسة في درجة أستاذ ممارسة، ويُحدّد راتب الأستاذ الممارس استنادًا إلى سنوات الخبرة، وتميّزه المهني، ومع ما يتطلبه/يحتاجه المعهد. يَقع سلم الرواتب للأستاذ الممارس ما بين الدرجتين A-5 وA-3، ويُقرّر نائب الرئيس للشؤون الأكاديمية، بالتشاور مع الكلية المعنية، الزيادات على الرواتب.

مستوى النشر: محدود وخاص – صفحة المعهد الداخلية – بوابة العاملين.

جهات الاتصال:

- مكتب رئيس المعهد.
- الكليات والبرامج الأكاديمية المعنية.
- الوحدات الأكاديمية الأخرى، والوحدات الإدارية المعنية.

الإصدار	العنوان	تاريخ الإعداد	جهة الإعداد
01	سياسة أستاذ ممارسة	2021/06/15	مكتب رئيس المعهد
تاريخ المراجعة	جهة المراجعة	تاريخ الاعتماد	جهة الاعتماد
		2021/06/24	مجلس معهد الدوحة للدراسات العليا
		2022/02/03	مجلس أمناء معهد الدوحة للدراسات العليا

تأصيل - مراحل إعداد السياسة:

- عين رئيس المعهد بالوكالة لجنة خاصة لتقديم مقترح حول خلق وظيفة أستاذ ممارسة في المعهد في مطلع كانون الأول/ديسمبر 2020، وقدمت اللجنة تقريرها الأول في 27 كانون الأول/ديسمبر 2020.
- ناقش مجلس المعهد التقرير في 17 شباط/فبراير 2021، وقدم مقترحات للتعديل، وأحيل التقرير إلى اللجنة مرة أخرى للتعديل حسب توجيهات مجلس المعهد. ورفعت اللجنة تقريرها المعدل لرئيس المعهد في 27 شباط/فبراير 2021، وجرت مناقشة التقرير مع رئيس اللجنة، حيث أجريت بعض التعديلات الإضافية.
- كلف رئيس المعهد فريقاً مصغراً للاستناد إلى التقرير في صياغة سياسة جديدة للأستاذ الممارس، وقدم الفريق الصياغة لرئيس المعهد في بداية شهر حزيران/يونيو 2021.
- عرضت الصيغة النهائية للسياسة على مجلس المعهد في 19 تموز/يونيو 2021، وأجيزت بتاريخ 2021/06/24، ورفعت لمجلس أمناء معهد الدوحة للدراسات العليا لمناقشتها في اجتماعه الرابع عشر بتاريخ 2021/10/17 لاتخاذ القرار.